

بنك عوده ش.م.ل.
المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨

بنك عوده ش.م.ل.
المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨

إلى السادة المساهمين
بنك عوده ش.م.ل.
بيروت، لبنان

عملاً بمتطلبات المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني، نبين أدناه العمليات بين المصرف ورئيس وأعضاء مجلس الإدارة وشركات ينتمي إليها بعض أعضاء مجلس الإدارة وشركات تابعة بناء على تدقيقنا للبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ والتي أصدرنا بشأنها تقريرنا بتاريخ ٢٠ آذار ٢٠١٩ والتأكيدات التي إستلمناها من الإدارة.

إن العمليات مع أعضاء مجلس الإدارة والمؤسسات ذات العلاقة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ كانت كما يلي:

أولاً- تسهيلات للجهات المرتبطة خاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف

قمنا بإعداد التقرير الخاص المنصوص عنه في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف (وضعية موحدة للمجموعة في لبنان) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨.

ثانياً: رواتب ومخصصات

عملاً بالتراخيص المعطاة من الجمعية العمومية العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ ١٠ نيسان ٢٠١٨، قام المصرف، خلال العام ٢٠١٨، بـ:

١- دفع رواتب وتعويضات، وتسجيل مصاريف تعويضات نهاية خدمة في بيان الدخل (بما في ذلك منافع ما بعد التوظيف حسب معيار المحاسبة الدولي ١٩)، عائدة للمسؤولين الإداريين الرئيسيين أي لرئيس مجلس الإدارة المدير العام، ولأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، ولسائر أعضاء اللجنة التنفيذية للمجموعة كما يلي:

مصاريف تعويضات نهاية خدمة	رواتب وتعويضات	مليون ليرة لبنانية
١,٥٣٦	١٠,٣٩٢	لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين (٦ أشخاص)
٦٢٩	٧,٨١٦	لسائر أعضاء اللجنة التنفيذية (٨ أشخاص)
٢,١٦٥	١٨,٢٠٨	المجموع للمسؤولين الإداريين الرئيسيين (١٤ شخصاً)

بنك عوده ش.م.ل.

ثانياً: رواتب ومخصصات (تتمة)

- ٢- منح مكافأة مالية مرتبطة بالأداء لرئيس واعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على صعيد المجموعة (المدراء العاميين) بلغت ١٤,٢٤٣ مليون ليرة لبنانية عن اعمال عام ٢٠١٧، ونسبة ١,٥٧% من مجموع أرباح البنك المجموعة الصافية قبل الضريبة. وذلك عملاً بالترخيص الممنوح من قبل الجمعية العمومية العادية التي وافقت على منح مكافأة مالية مرتبطة بالأداء حداً الأقصى ٢,٤٪ من مجموع أرباح البنك المجموعة الصافية قبل الضريبة؛ تخضع هذه المكافأة المالية لضريبة الباب الثاني (ضريبة الرواتب والأجور) وبالتالي يتم احتسابها ضمن الرواتب والأجور الخاضعة لتعويضات نهاية الخدمة. قام المصرف بتكوين مؤونة بمبلغ قدره ١٥,١٣٢ مليون ليرة لبنانية المرتبطة بالأداء لرئيس واعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على صعيد المجموعة عن اعمال السنة المالية ٢٠١٨ ونسبة ١,٦٥% من أرباح البنك المجموعة الصافية قبل الضريبة وذلك ضمن الحد الأقصى الموافق عليه من قبل الجمعية العمومية العادية والبالغ ٢% من مجموع أرباح البنك المجموعة الصافية قبل الضريبة لسنة ٢٠١٨. وقد منح المصرف خلال عام ٢٠١٨ بعض المستفيدين مبلغاً أو أكثر على حساب هذه المكافأة؛
- ٣- بلغ مجموع المخصصات السنوية لأربعة أعضاء مجلس إدارة مستقلين مبلغ قدره ٢,٢٥١ مليون ليرة لبنانية خلال سنة ٢٠١٨؛
- ٤- دفع بدلات حضور لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين (٥ أشخاص) قيمتها ٥٠ مليون ليرة لبنانية لكل منهم بلغ مجموعها ٢٥٠ مليون ليرة لبنانية.

ثالثاً: التعامل مع جهات تابعة

قام المصرف بالأعمال التالية:

- ١- أعمال مصرفية ومالية عادية مع مصارف ومؤسسات مالية تابعة:
- خلال سنة ٢٠١٨ قام المصرف بأعمال مصرفية ومالية عادية مع مصارف ومؤسسات مالية تابعة تضمنت فتح حسابات دائنة ومدينة وقبض ودفع فوائد عليها، وبيع وشراء قروض وتسليفات، وبيع وشراء سندات خزينة لبنانية وشهادات ايداع وذلك ضمن الانشطة الاعتيادية.
- ٢- أعمال أخرى مع المصارف التابعة:
- أصدر المصرف كفالة بقيمة ٢٠٠ مليون ليرة لبنانية لصالح بورصة بيروت ضماناً لبنك عوده للأعمال ش.م.ل. لتأمين أية التزامات قد تنتج كونه عميل في بورصة بيروت.
- بموجب إتفاقية موقعة بين المصرف وبنك عوده - فرنسا ش.م.، قيد على هذا الأخير مبلغ قدره ٥٠٠,٠٠٠ يورو لقاء خدمات مساندة إدارية ومعلوماتية.
- ٣- أعمال مع شركات تابعة أخرى:
- خلال سنة ٢٠١٨، قام المصرف بأعمال مصرفية ومالية عادية مع شركات تابعة أخرى تضمنت منح قروض وقبول ودائع، وقبض ودفع فوائد عليها، وقبض ودفع عمولات حسب الخدمات المقدمة، وبيع وشراء مساهمات في شركات تابعة ضمن المجموعة.
- ضمن إطار إشرافه على وحداته التابعة، ان لبنك عوده ش.م.ل. ممثلين في مجالس إدارة مصارف وشركات تابعة، ما يتطلب تملكهم لأسهم في هذه الشركات أو التفرغ عن هذه الأسهم لبنك عوده ش.م.ل. عند الاقتضاء. وقد تم في هذا الإطار خلال العام ٢٠١٨ عمليات نقل أسهم من وإلى أعضاء مجالس إدارة في مصارف وشركات تابعة، منهم من ينتمون أيضاً إلى مجلس إدارة بنك عوده ش.م.ل.

شركة إيغل وان فيفت إنفستمنت كومباني ش.م.ل. (التابعة)

خلال سنة ٢٠١٨ قام المصرف بإشغال القسم ٩٩ من العقار رقم ٣٢٤٦ من منطقة البوشرية العقارية والمملوك من شركة إيغل وان فيفت إنفستمنت كومباني ش.م.ل. من أجل أعماله وذلك على سبيل التسامح ولمدة غير محددة.

شركة أ. للخدمات ش.م.ل. (التابعة)

خلال سنة ٢٠١٨، قامت شركة أ. للخدمات ش.م.ل. بتقديم خدمات لبنك عوده ش.م.ل. بلغت قيمتها ١٤,٦٠٧ مليون ليرة لبنانية.

بنك عوده ش.م.ل.

رابعاً: التعامل مع جهات مقرية غير تابعة

شركة ليا للتأمين ش.م.ل. (شركة لدى المصرف ممثلة في مجلس إدارتها) قام المصرف بأعمال تأمين عادية مع شركة ليا للتأمين ش.م.ل. وقد بلغت أعباء أقساط التأمين والعمولات المقبوضة على عمليات Bancassurance ٤,٩٧٤ مليون ليرة لبنانية و ٢,٨٠٧ مليون ليرة لبنانية، على التوالي، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨.

في ١٨ تشرين الأول ٢٠١٨، قام المصرف بالتفرغ عن الاسهم التي يمتلكها في الشركة الى طرف ثالث.

شركة بين باي ش.م.ل. (شركة يساهم فيها المصرف بنسبة ٢٤,٤١٪) كان المصرف قد قام خلال العام ٢٠١٥، بالمشاركة في قرض ممنوح الى شركة بين باي ش.م.ل. بقيمة ٦٠٠.١٤٨ دولار اميركي (ما يوازي ٢٢٤ مليون ليرة لبنانية) لمدة سنة تنتهي في ١٦ حزيران ٢٠١٦ وبمعدل فائدة ٥ بالمئة سنوياً تسدد نصف سنوياً، كما يسدد اصل القرض على دفعتين نصف سنويتين. كما وقام المصرف، بتاريخ ١٥ كانون الاول ٢٠١٥، بالمشاركة في قرض آخر لنفس الشركة بقيمة ١٠٠,٠٠٠ دولار اميركي (ما يوازي ١٥١ مليون ليرة لبنانية) لمدة سنة تنتهي في ١٥ كانون الاول ٢٠١٦ وبمعدل فائدة ٥ بالمئة سنوياً تسدد نصف سنوياً، كما يسدد اصل القرض دفعة واحدة بتاريخ الاستحقاق.

وقام المصرف بتاريخ ٣١ ايار ٢٠١٦، بمنح شركة بين باي ش.م.ل. قرضاً بقيمة ٢٠٠,٠٠٠ دولار اميركي (ما يوازي ٣٠٢ مليون ليرة لبنانية) لمدة سنة تنتهي في ٣١ ايار ٢٠١٧ وبمعدل فائدة ٥ بالمئة سنوياً تسدد نصف سنوياً، كما يسدد اصل القرض دفعة واحدة بتاريخ الاستحقاق.

خلال العام ٢٠١٨، قام المصرف بالاكنتاب بزيادة رأسمال شركة بين باي ش.م.ل. من خلال القروض المذكورة أعلاه.

مؤسسة عوده (جمعية يساهم في إدارتها عدد من مدراء المصرف ومن أعضاء مجلس إدارته) خلال سنة ٢٠١٨، قام المصرف بدفع هبة سنوية بقيمة ٣٠٠ مليون ليرة لبنانية.

خدمات مقدمة لبنك عوده ش.م.ل. من قبل شركات أخرى مشمولة بأحكام المادة ١٥٨: خلال سنة ٢٠١٨، قامت شركات أخرى مشمولة بأحكام المادة ١٥٨ بتقديم خدمات لبنك عوده ش.م.ل. بلغت قيمتها ٣١١ مليون ليرة لبنانية.

وقد أكدت لنا إدارة المصرف بأنه لا توجد أي عمليات أخرى بين المصرف وأعضاء مجلس إدارته أو مع مؤسسة أخرى إذا كان أحد أعضاء مجلس الإدارة مالكا لهذه المؤسسة أو شريكاً متضامناً فيها أو مدير لها أو عضو في مجلس إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تحت ستار شخص ثالث وفقاً للمادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني.

بنك عوده ش.م.ل.

إن المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني تنص على وجوب أخذ موافقة مسبقة من الجمعية العمومية للمساهمين بشأن أي تعامل بين المصرف وأعضاء مجلس إدارته سواء كان جارياً بصورة مباشرة أو تحت ستار شخص ثالث. ويقترح مجلس الإدارة الموافقة على الأعمال المشار إليها أعلاه والترخيص له للقيام بالأعمال الآتية خلال سنة ٢٠١٩:

- ١- منح تسهيلات لبعض الجهات المرتبطة ضمن الحدود والشروط المحددة في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف والتعميم رقم ٨١ الصادر عن مصرف لبنان، وكما اشرنا إليه في تقريرنا الخاص بهذا الشأن،
- ٢- التعامل مع الشركات التابعة والشقيقة للمجموعة،
- ٣- تعاطي أعمال مصرفية عادية مع كافة الجهات المقربة،
- ٤- تحديد رواتب وتعويضات أعضاء مجلس الإدارة المولجين بأعمال إدارية.

ليس لنا اية ملاحظة بخصوص اقتراحات مجلس الإدارة.


BDO سماعيل، غلام وشركاهم


إرنست ويونغ

٢٠ آذار ٢٠١٩
بيروت، لبنان